

## مكتب نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية

منشور مالي

رقم ٩٣/١

بتعديل نظام الخزائن الحكومية

الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٦

بعد الاطلاع على القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٨٧ بشأن اختصاصات نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/١٢٩ باصدار قانون الرقابة المالية للدولة .

وعلى نظام الخزائن الحكومية الصادر بالمنشور المالي رقم ٨٧/٦ وتعديلاته .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

مادة (١) : تضاف الى المادة (٤) من المنشور المالي رقم ٨٧/٦ المشار اليه فقرة جديدة نصها  
الآتي :

(( ويجوز في حالة الخزائن التي يقل المبلغ المحتفظ به فيها عن الفري ريال عماني أن يعهد الى احد الموظفين الدائمين القيام بعمل أمين الخزينة بالاضافة الى عمله الاصيلي)).

مادة (٢) : يلغى كل ما يخالف هذا المنشور أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٣) : ينشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

قيس بن عبد المنعم الزواوي

نائب رئيس الوزراء

للشئون المالية والاقتصادية

صدر في : ١٩ ذو الحجة ١٤١٣ هـ

الموافق : ٩ يونيو ١٩٩٣ م

نشر هذا المنشور في الجريدة الرسمية رقم (٥٠٥)  
الصادرة في ١٥/٦/١٩٩٣ م